

سنن الدارمي

980 - أخبرنا أبو النعمان ثنا حماد عن أيوب عن أبي قلابة عن معاذة   ان امرأة سألت عائشة أتقضي إحدانا صلاة أيام حيضها فقالت أحورية أنت قد كانت إحدانا تحيض على عهد رسول الله ﷺ فلا تؤمر بقضاء K حديث صحيح